

بحار الأنوار

[171] من الغيران والبيوت المنحوتة فيها (وجعل لكم سراويل) ثيابا من القطن والكتان والصوف وغيرها (تقيكم الحر) اكتفى بذكر أحد الضدين لدلالته على الآخر، ولان وقاية الحر كانت عندهم أهم (وسراويل تقيكم بأسكم) يعني الدروع والجواشن، والسراويل يعم كل ما يلبس (كذلك) كاتمام هذه النعم التي تقدمت (يتم نعمته عليكم لعلمكم تسلمون) أي تنظرون في نعمه الفاشية فتؤمنون به، وتنقادون لحكمه. (هذا عذب) (1) أي طيب (فرات) أي اشتدت عذوبته، وقيل هو الخالص الذي لا يشوبه شئ (سائغ شرابه) [أي] مرئ سريع الانحدار لعذوبته، وذكر الأكثر أن اللؤلؤ كبار الدر، والمرجان صغاره، وقيل المرجان الخرز الاحمر. ففي الايات دلالة على لزوم ستر العورة، لا سيما في الصلاة وعلى استحباب أنواع الزينة من التنظيف والتطهير والتطيب، والملابس الفاخرة عند الصلاة والطواف، وعلى جواز اتخاذ الملابس والفرش وغيرها، وأنواع انتفاع يمكن من أصواف الانعام وأوبارها وأشعارها وجلودها، وجواز الصلاة فيها وعليها إلا ما أخرجه الدليل من عدم جواز السجود ونحو، وطهارتها ولو من الميتة لاطلاق اللفظ (2) وعلى جواز بناء الابنية والاستئلال بها وبالكهوف والغيران والصلاة فيها. وجواز استعمال ثياب القطن والكتان والصوف وغيرها، والدروع والجواشن وأمثالهما في الصلاة وغيرها، إلا ما أخرجه الدليل. وعلى جواز التحلي باللؤلؤ والمرجان للرجال والنساء وصلاتهما فيهما للاطلاق، لا سيما في مقام الامتنان.

(1) فاطر: 12. (2) لا يتم هذا الاطلاق، فان

المولى ليس بصدد بيان حلية أو طهارة جلود الانعام بل المقام مقام الامتنان عليهم باستفادتهم من جلود الانعام، ويكفى في صدق ذلك المذكى منها.